المشار اليها كما كان اوكد اكتابا الكتاب الاول منها يستحب لسم الله الرحمن الرحيم ويكتب
كما بعد كتاب وكل بما اسمه كتاب يقول الكتاب الثاني من الكتاب الثالث ويشبع كل كتاب
بحروفه من غير زيادة ولا نقص وكتب ثبوته واتصاله بالحاكم لان المشار اليه ان سمح
الكتب جميعا ثم يقول ولما تكامل ذلك جميعه عند سيدنا قاضي القضاة فلان الدين المشار اليه
وضع لديه على الوجه الشرعي المرفوع اعلاه سأله من جاز سؤاله شرعا الاشهاد على نفسه الكريمة
حرسها الله تعالى بما نسب اليه في هذا السجل المبارك من الثبوت والحكم والسعيد والقضا
والاجازة والاتصال وغير ذلك مما نسب اليه فيه فتامل ذلك وتدبر فيه فكره وامعن فيه
نظره واستخار الله كثيرا واخذه هاديا ونصيرا واجاب السائل الى سؤاله لجوازه شرعا
واشهد على نفسه الكريمة بذلك بعد ان ثبت عنده صحة مقابلة ما نسخ في هذا السجل باصوله
المنقولة منها الموافق لذلك الثبوت الشرعي في التاريخ المقدم ذكره المكتوب بخط الكريم
اعلاه شرفه الله تعالى واعلاه وادام علاه وكتب القاضي الحسيبه بخطه ويجعل صورة صريح آخر
اما بعد حمد الله الذي بعث رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه وسلم بالحنيفية
السمحة السهلة وخصه بيوم الرسالة التي ابان بها على الرسل فضله وسلك بنا على سنة
من الحق سمحا قويما هدانا باتباعه اليه صراطا مستقيما صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا صلى الله عليه وعلى اله هذا اما اشهد به على نفسه الكريمة حرسها الله تعالى وحماها
سيدنا ومولانا قاضي القضاة فلان الدين من حضر مجلس حكمه وقضاياه وهو نافذ القضاء والحكم
ما ضيهما وذلك في اليوم المبارك وكتب القاضي التاريخ بخطه ثم كتب الكاتب من سنة كذا
وكذا بجميع ما نسب اليه واضيف في هذا السجل المبارك الذي التمس انشاءه منه
وصدر بادنه الكريم عنه جامعا لمضامين الكتب المختصة بمولانا المقر الاشرف العالي
الفلاني وهي كتب الابتياعات والاوقاف والاخابر وغير ذلك شاملا لها فروعا واصولا
ناطقا مشهورا عليه ابدا واتصالا لاحسما شرح فيه جملة وتفصيلا بعينا فيه تواريخ
الكتب وتواريخ ثبوتها مستوعبا مقاصدها ناوصح بعونه مقصود ابذلك حصرها في هذا
السجل بمفرده ليكون حجة واحدة تضمنه اليوم وفي عزه بتوالي اتصال ثبوته
بالحاكم وتشهد بما اشتملت عليه مدى الايام وذلك بعد ان استعرض سيدنا الحاكم
المشار اليه اعلاه جميع الكتب والثبوتات والاتصالات المنقولة مضامينها ادناه وتاملها
كتابا كتابا واستحضر ما نسب اليه فيها وعاود خاطره الكريم فيما تقدم به الاشهاد عليه
فيذكر ذلك جميعه بحمد الله تعالى تذكارا تحقق وسأل الله جل ذكره المعونة ودوام التوفيق
ثم استخار الله وقدم امره الكريم بتسطير هذا السجل اجابة لسؤاله الجائز شرعا لمعتبر
فيه الشرائط المعتبرة على ما يجب ان يعتبر في مثله ويرعى وان يحرر ما نقل فيه من
المقاصد ويقابل ذلك باصوله تاكيد الصحة على احسن العوائد فامتثل امره الكريم
وحرر هذا السجل على الرسم المعتاد والسنن الشرعية المتكفل بحصول المراد وعن

الكتب



الكتب الاتي ذكرها اكد اوكد اكتابا الكتاب الاول منها يستحب لسم الله الرحمن الرحيم ويكتب كتابا بعد
كتاب الى اخرها ويذكر ثبوت كل كتاب وعلى ما ثبت فيه ويذكر الحكم وغير ذلك جميعا موعين
في الكتب ويذكر التاريخ ثم يقول بعد ذلك كله فهذه جملة الكتب المنقوله مضامينها
في هذا السجل من اصولها المشار اليها اعلاه جميعا اذن فيه سيدنا ومولانا قاضي القضا
المشار اليه ومقابلة ما سمح في هذا السجل باصوله المنقول منها المضامين المذكوره
اعلاه فصحت المقابلة والموافقة شهادة من يضع خطه اخره بذلك واداة المشهادة عنده
وقبولها بما راى معه قبولها وبعد اعتبار ما يجب اعتباره شرعا فلما تكامل ذلك جميعه
عند سيدنا ومولانا قاضي القضاة فلان الدين المشار اليه وضع لديه سأله من جاز سؤاله
شرعا عتبر سيدنا ومولانا المقر الاشرف العالي الفلاني المشار اليه على ما بها من جميع ما عين
وبين في هذا الكتاب السجل وتثبتها وبسطها ونصرها وتمكينها والحكم بالصحة
في جميع ما قامت فيه البينة بالملك والحيازة من كتب الابتياعات المشروحة في هذا
الكتاب السجل والقضاء بذلك والالزام بمقتضاه والاجازة والاتصال والاشهاد على
نفسه الكريمة بجميع ما نسب اليه في هذا الكتاب السجل فتامل ذلك وتدبره وروى
فيه فكره ونظره واستخار الله كثيرا واتخذه هاديا ونصيرا واجاب السائل الى سؤاله
لجوازه شرعا واقر يد مولانا ملك الامر المشار اليه ادام الله نعمته عليه على ما فيها من
جميع ما عين وبين في هذا الكتاب السجل تقريرا صحيحا شرعيا وتبتها كاملا
معتبرا مرضيا وبسطها بسطا ملائما مرعيا وصرفها تصريفا نافذا ومكنها من حيازة شرعية
وحكم بالصحة في جميع ما قامت فيه البينة الشرعية بالملك والحيازة من كتب الابتياعات
المشروحة في هذا الكتاب السجل حكما صحيحا شرعيا نافذ الامر ما معتبرا مرضيا
موثوقا به مسكونا اليه قضى بذلك وامضاه واجازه وانفاذه ورتب عليه موجبه ومقتضاه
بعد استيفاء الشرائط الشرعية واعتبار واجبائه المرعية وثبوت ما يتوقف
الحكم على ثبوته واشهد على نفسه الكريمة بذلك في التاريخ المقدم ذكره المكتوب بخطه
الكريم اعلاه شرفه الله تعالى واعلاه وادام علاه وكتب القاضي الحسيبه بخطه ويكتب الفرق
بين النسخة والسجل اعلم ان كتابة النسخ والسجلات تحتاج فيها اولا الى ان يتصل
بالقاضي فاذا اتصل اصلها بالقاضي كتب على هامشها بالقرب من موضع التوقيع
لينقل به نسخة كما سيذكر فاذا كتبت ذلك شرع كاتب الحكم في النقل ونقلها حرفا حرفا فاذا
فرغ من نقل الاصل كتب ونقلت هذه النسخة بالامر الكريم العالي المولوي القاضوي
الفلاني بمقتضى خطه الكريم اعلاه في تاريخ كذا وكذا ومن الموقعين من اذا اراد اداب
نقل نسخة كتب قبل ان يشرع في النقل نسخة نقلت من اصل كصورته باذن حكمي فاذا انتهى
النقل كتب ونقلت هذه النسخة بالامر الكريم العالي الفلاني في تاريخ كذا وكذا ومن الموقعين
من يخطأ ايضا ويكتب على لسان صاحب المكتوب قصة سأل فيها نقل نسخة ورفع



Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)